

الحالة في الأراضي العربية المحتلة^(٣١)

مقرران

(١٩٨٩) المؤرخ ٦ تموز/يوليه ١٩٨٩، و ٦٤١
(١٩٨٩) المؤرخ ٣٠ آب/أغسطس ١٩٨٩، و ٦٩٤
(١٩٩١) المؤرخ ٢٤ أيار/مايو ١٩٩١.

وقد أعلم بقرار اسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال، القاضي بإبعاد إثني عشر مدنيا فلسطينيا من الأراضي الفلسطينية المحتلة.

١ - يدين بقوة قرار اسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال، القاضي باستئناف عمليات إبعاد المدنيين الفلسطينيين؛

٢ - يعيد تأكيد انطباق اتفاقية جنيف المتعلقة بحماية المدنيين وقت الحرب، المعقودة في ١٢ آب/أغسطس ١٩٤٩^(٣٢)، على جميع الأراضي الفلسطينية التي تحتلها اسرائيل منذ عام ١٩٦٧، بما فيها القدس؛

٣ - يطلب من اسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال، الامتناع عن إبعاد أي مدني فلسطيني من الأراضي المحتلة؛

٤ - يطلب أيضا من اسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال، أن تكفل لجميع المبعدين العودة إلى الأراضي المحتلة عودة سالمة وفورية؛

٥ - يقرر إبقاء المسألة قيد الاستعراض.

اتخذ بالاجماع في الجلسة ٣٠٢٦

مقررات

في الجلسة ٣٠٦٥، المعقودة في ٤ نيسان/أبريل ١٩٩٢، واستجابة للطلب المؤرخ ٣ نيسان/أبريل والوارد من المراقب عن فلسطين^(٣٤)، قرر المجلس، بموجب تصويت، توجيه دعوة إلى

في الجلسة ٣٠٢٦، المعقودة في ٦ كانون الثاني/يناير ١٩٩٢، قرر المجلس دعوة ممثلي اسرائيل والجمهورية العربية السورية ومصر إلى الاشتراك، دون أن يكون لهم حق التصويت، في مناقشة البند المعنون: "الحالة في الأراضي العربية المحتلة".

وفي الجلسة ذاتها، واستجابة للطلب المؤرخ بالتاريخ نفسه والوارد من المراقب عن فلسطين لدى الأمم المتحدة^(٣٧)، قرر المجلس، بموجب تصويت، توجيه دعوة إلى المراقب عن فلسطين للاشتراك في المناقشة، وأن تمنح تلك الدعوة لفلسطين نفس حقوق الاشتراك التي تمنح إلى دولة عضو عند دعوتها إلى الاشتراك وفقا للمادة ٣٧ من النظام الداخلي المؤقت.

اتخذ بأغلبية ١٠ أصوات مقابل صوت واحد (الولايات المتحدة الأمريكية) وامتناع ٤ أعضاء عن التصويت (بلجيكا وفرنسا والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية وهنغاريا).

القرار ٧٧٦ (١٩٩٢)

المؤرخ ٦ كانون الثاني/يناير ١٩٩٢

إن مجلس الأمن.

إذ يشير إلى التزامات الدول الأعضاء المقررة بموجب ميثاق الأمم المتحدة،

وإذ يشير إلى قراراته ٦٠٧ (١٩٨٨) المؤرخ ٥ كانون الثاني/يناير ١٩٨٨، و ٦٠٨ (١٩٨٨) المؤرخ ١٤ كانون الثاني/يناير ١٩٨٨، و ٦٣٦